قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٧ لسنة ١٩٩٩

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون فى مجال الثروة السمكية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية الموقع فى عمان بتاريخ ١٩٩٨/١٢/١٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور ؛

قـــــرر :

(مـادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون فى مجال الثروة السمكية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية ، الموقع فى عمان بتاريخ ١٩٩٨/١٢/١٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٦ يولية سنة ١٩٩٩ م) .

حسنى مبـارك

اتفاق تعاون فى مجال الثروة السمكية

بين

حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة الاردنية الهاشمية

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية ، ويشار إليهما فيما بعد بالطرفين ؛

رغبة منهما فى التعاون الفنى فى مجال الثروة السمكية وتنميتها ، واستمرار وتوثيق العلاقات الأخوية والتعاون المشترك بينهما ؛

فقد اتفقتا على ما يلى :

المـــادة (١)

يتعاون الطرفان فى مجال الثروة السمكية من خلال تبادل الخبرات الفنية والدراسات والبحوث والنشرات والمعلومات المتعلقة بالثروة السمكية وعقد دورات تدريبية للكوادر الأردنية فى مجال الصيد وتربية الأسماك بالمركز الدولى المصرى للزراعة وتنظيم الجولات الاستطلاعية المتبادلة بين الطرفين لتعريفهم بالطرق والوسائل المتبعة فى هذا المجال .

المـــادة (٢)

يتعاون الطرفان فى إجراء الدراسات والبحوث العلمية التطبيقية فى مجال الثروة السمكية وخاصة فى مجال تقدير المخزون السمكى والمحافظة على الحياة البحرية فى خليج العقبة والمياه الداخلية .

المـــادة (٣)

يعمل الطرفان ، ما أمكن ، على توفير التمويل اللازم لتنفيذ المشاريع والدراسات المشتركة والدورات التدريبية من خلال المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية والعربية .

المـــادة (٤)

تشكل لجنة مشتركة من الطرفين لمتابعة تنفيذ هذا الاتفاق وتطويره ، وتجتمع عند الضرورة أو مرة فى كل سنة وفى كلا البلدين بالتبادل وترفع تقريرها إلى وزارة الزراعة فى المملكة الأردنية الهاشمية ووزارة الزراعة واستصلاح الأراضى فى جمهورية مصر العربية (الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية) ، ويتحمل البلد المضيف تكاليف الاجتماعات ، وتعتبر توصيات هذه اللجنة مكملة لهذا الاتفاق متى اتفق عليها من الطرفين .

المـــادة (٥)

١ - يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ بعد شهر من تبادل خطابات الإشعار بإقراره حسب التشريعات المعمول بها فى كلا البلدين ولمدة ثلاث سنوات قابلة للتمديد لفترات متتالية ، إلا إذا طلب أحد الطرفين إنهاء العمل به وذلك قبل ستة أشهر على الأقل من تاريخ الإنهاء .

٢ - يجوز تعديل هذا الاتفاق بموافقة الطرفين ووفقًا لذات الإجراءات المنصوص عليها من الفقرة (١) من هذه المادة .

وقع فى عمان بتاريخ ٢١ / شعبان / ١٤١٩ هـ الموافق ١٠/١٢/١٩٩٨ م من نسختين أصليتين باللغة العربية لكل منهما ذات الحجية .

عن
حكومة جمهورية مصر العربية
المهندس/ سليمان رضا
وزير الصناعة والثروة المعدنية

عن
حكومة المملكة الأردنية الهاشمية
مجحم الخريشه
وزير الزراعة

قرار وزير الخارجية

رقم ١٠٦ لسنة ١٩٩٩

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢١٧ الصادر بتاريخ ١٩٩٩/٧/٦ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون فى مجال الثروة السمكية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية ، الموقع فى عمان بتاريخ ١٩٩٨/١٢/١٠ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٩/٧/٦ ؛

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق التعاون فى مجال الثروة السمكية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية ، الموقع فى عمان بتاريخ ١٩٩٨/١٢/١٠

ويعمل به اعتباراً من ١٩٩٩/٨/٢١

صدر بتاريخ ١٩٩٩/٧/٢٩

وزير الخارجية

عمرو موسى